المَسْجِدِ بعد ما أُذن فيه للعصر فقالَ أبُو هُرَيْرَةَ: أمّا هذا، فقدْ عَصى أبا القاسِمِ ﷺ». ما صحة

الشيخ/ الشيخ عبد القادر شيبة الحمد

جاء في سنن الترمذي عَنْ أبي الشَّعْثاءِ، قالَ: «خرج رجلٌ من المَسْجِدِ بعد ما أُذن فيه للعصر فَقالَ أبُو هُرَيْرَةَ: أمّا هذا، فقَدْ عَصى أبا القاسِمِ ﷺ». ما صحة هذا الحديث؟.

هذا حديث صحيح لا شك فيه، ولا ريب إذا أذن المؤذن في المسجد لا يحل لأحد أن يخرج، لكن إن جاء بول، أو جاء غائط، أو جاء ريح ومضطر يطلع بعد الأذان حتى يتوضأ لا شيء عليه، أو جاءته نائبة لابد أن يخرج من أجلها لا شيء عليه، أو عندما أذن كان غافل في المسجد وهو إمام مسجد آخر ويذهب ليصلي فيه لا شيء عليه، فإذا كان شخص جالس يقرأ وغفل حتى أذن وهو إمام مسجد ويصلي بالجماعة يأخذ بالأسباب ولا شيء عليه، أما كون إنسان يخرج من بعد الأذان لا شيء عليه بلا شكٍ وريب، «من خرج بعد الآذان فقَدْ عَصى أبا القاسِمِ ﷺ». كما قال: أبو هريرة -رضي الله عنه-.